

وعلى القانون عدد 136 لسنة 1988 المؤرخ في 3 ديسمبر 1988 المتعلق بإحداث ديوان الخدمات الجامعية للوسط كما تم تنقيحه بالقانون عدد 89 لسنة 1996 المؤرخ في 6 نوفمبر 1996،

وعلى القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي،

وعلى الأمر عدد 1953 لسنة 1995 المؤرخ في 9 أكتوبر 1995 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي لديوان الخدمات الجامعية للوسط وقواعد سيره كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2247 لسنة 2006 المؤرخ في 7 أوت 2006 وخاصة القسم السادس المتعلق بالإدارات الجهوية للخدمات الجامعية بالولايات التي تحتضن جامعات،

وعلى الأمر عدد 72 لسنة 2010 المؤرخ في 14 جانفي 2010 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى رأي وزير المالية.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - سمي المديران الجهويان للخدمات الجامعية بالمنستير والقيروان أمري صرف مساعدين لميزانية ديوان الخدمات الجامعية للوسط، وكلفا بصفتهما تلك في حدود الاعتمادات المفوضة لهما لهذا الغرض بعقد نفقات التصرف الإداري والمالي والإذن بدفعها على حساب الميزانية المذكورة.

العدد الرتبي	أم صرف مساعد	المصاريف	المحاسب المختص
1	المدير الجهوي للخدمات الجامعية بالمنستير	مصاريف التسيير بميزانية	محاسب جامعة المنستير
2	المدير الجهوي للخدمات الجامعية بالقيروان	العنوان الأول	محاسب المعهد العالي للرياضيات التطبيقية والإعلامية بالقيروان

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 3 جوان 2010.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

البشير التكري

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

وعلى الأمر عدد 1954 لسنة 1995 المؤرخ في 9 أكتوبر 1995 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي لديوان الخدمات الجامعية للجنوب وقواعد سيره كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2248 لسنة 2006 المؤرخ في 7 أوت 2006 وخاصة القسم السادس المتعلق بالإدارات الجهوية للخدمات الجامعية بالولايات التي تحتضن جامعات،

وعلى الأمر عدد 72 لسنة 2010 المؤرخ في 14 جانفي 2010 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى رأي وزير المالية.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - سمي المديران الجهويان للخدمات الجامعية بقابس وقفصة أمري صرف مساعدين لميزانية ديوان الخدمات الجامعية للجنوب، وكلفا بصفتهما تلك في حدود الاعتمادات المفوضة لهما لهذا الغرض بعقد نفقات التصرف الإداري والمالي والإذن بدفعها على حساب الميزانية المذكورة.

العدد الرتبي	أم صرف مساعد	المصاريف	المحاسب المختص
1	المدير الجهوي للخدمات الجامعية بقابس	مصاريف التسيير بميزانية	محاسب المدرسة الوطنية للمهندسين بقابس
2	المدير الجهوي للخدمات الجامعية بقفصة	العنوان الأول	محاسب المعهد العالي للرياضة والتربية البدنية بقفصة

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 3 جوان 2010.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

البشير التكري

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

**قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 3 جوان 2010 يتعلق بتعيين أمري صرف مساعدين.**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

بعد الاطلاع على مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973، وعلى جميع النصوص التي نقتتها أو تمتتها وخاصة القانون عدد 106 لسنة 2005 المؤرخ في 19 ديسمبر 2005 وخاصة الفصل 238 منها،